

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[269] رسول الله (ص): ان المرء ليصل رحمه وما بقي من عمره إلا ثلاث سنين، فيمدها إلى ثلاث وثلاثين سنة وان العبد ليقطع رحمه، وقد بقي من عمره ثلاث وثلاثون سنة فيقصرها (فيقعهها - خ ل) إلى ثلاث سنين أو ادنى، قال: وكان جعفر ع يتلوا هذه الآية: (يمحوا ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب). اقول: والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة جدا، تقدم بعضها واخبار صحة البدا أكثر من ان تحصى ولا ريب أنه تغيير الحكم لا تغيير العلم الازلي. (1) باب 52 - ان الله قسم الارزاق من الحلال وأنه يزيدها وينقصها وان من اخذ حراما حسب عليه من رزقه [288] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، وعن _____ البحار، 74 / 99، باب آداب العشرة، الباب 3، باب صلة الرحم، الحديث 42. في المصدر: الحسين بن زيد بن علي، لكن في البحار: ليس بعد " زيد "، (بن علي "، (1) راجع الباب 34. الباب 52 فيه 9 احاديث 1 - الكافي، 5 / 80، كتاب المعيشة، باب الاجمال في الطلب، الحديث 1. الوسائل، 17 / 44، كتاب التجارة، باب مقدماتها، الباب 12، الاجمال في الطلب، الحديث 1 و 8. أمالي الصدوق، 293، المجلس التاسع والاربعون، الحديث 1. البحار، 5 / 148، ابواب العدل، الباب 5، باب الارزاق والاسعار، الحديث 13. الكافي، 2 / 74، كتاب الايمان والكفر، باب الطاعة والتقوى، الحديث 2. البحار عن الكافي، 70 / 96، كتاب الايمان والكفر، الباب 47، الحديث 3. البحار، 77 / 145، كتاب الايمان والكفر، الباب 47، باب طاعة الله ورسوله، الحديث 34. البحار عن تفسير القمي، قال في تعليقه: لم اعثر عليه في مظانه، راجعه، 103 / 30، كتاب العقود والايقاعات، الباب 2، باب الاجمال في الطلب، الحديث 56. الوافي، 17 / 51، باب الاجمال في الطلب. في الكافي 5 / 80: حجاب الستر وعجل فأخذه... وفيه: حوسب عليه يوم القيامة... وفيه: